

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب خروج النساء والحيز إلى المصلى) .

أي يوم العيد قوله حدثنا حماد كذا لكريمة ونسبه الباقون بن زيد .

931 - قوله أمرنا نبينا صلى الله عليه وسلم كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملى وللباقين

أمرنا بضم الهمزة وحذف لفظ نبينا ووقع لمسلم عن أبي الربيع الزهراني عن حماد قالت

أمرنا تعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية سليمان بن حرب عن حماد عند الإسماعيلي

قالت أمرنا بأب بـ كسر الموحدة بعدها همزة مفتوحة ثم موحدة مماله وعلى هذا فكأنه كان في

رواية الحجي كذلك لكن بإبدال الهمزة ياء تحتانية فتصير صورتها بيـا فكأنها تصحفت فصارت

نبينا وأضاف إليها بعض الكتاب الصلاة بعد التصحيف وأما رواية مسلم فكأنها كانت أمرنا

على البناء كما وقع عند الكشميهني وغيره فأصح بعض الرواة بتسمية الأمر وأعلم وإنما

قلت ذلك لأن سليمان بن حرب أثبت الناس في حماد بن زيد وقد تقدم معنى قول أم عطية بأبي

في كتاب الحيز قوله وعن أيوب هو معطوف على الإسناد المذكور والحاصل أن أيوب حدث به

حمادا عن محمد عن أم عطية وعن حفصة عن أم عطية أيضا وقد وقع ذلك صريحا في رواية سليمان

بن حرب المذكورة ورواه أبو داود عن محمد بن عبد الله وأبو يعلى عن أبي الربيع كلاهما عن

حماد عن أيوب عن محمد عن أم عطية وعن أيوب عن حفصة عن امرأة تحدث عن امرأة أخرى وزاد

أبو الربيع في رواية حفصة ذكر الجلباب وتبين بذلك أن سياق محمد بن سيرين مغاير لسياق

حفصة إسنادا أو متنا ولم يصب من حمل إحدى الروايتين على الأخرى وسيأتي الكلام على

الجلباب وعلى بقية فوائد هذا الحديث بعد أربعة أبواب إن شاء الله تعالى .

(قوله باب خروج الصبيان إلى المصلى) .

أي في الأعياد وإن لم يصلوا قال الزين بن المنير أثر المصنف في الترجمة قوله إلى

المصلى على قوله صلاة العيد ليعم من يتأتى منه الصلاة ومن لا يتأتى .

932 - قوله عن عبد الرحمن بن عباس بموحدة مكسورة ثم مهملة وصرح يحيى القطان عن

الثوري بأن عبد الرحمن المذكور حدثه كما سيأتي بعد باب قوله خرجت مع النبي صلى الله عليه

وسلم يوم فطر أو أضحي ليس في هذا السياق بيان كونه كان صبيا حينئذ ليطابق الترجمة لكن

جرى المصنف على عادته في الإشارة إلى ما ورد في بعض طرق الحديث الذي يورده فسيأتي بعد

باب بلفظ ولولا مكاني من الصغر ما شهدته ويأتي بقية الكلام عليه في الباب المذكور إن شاء

الله تعالى وقوله يوم فطر أو أضحي شك من الراوي عن بن عباس وسيأتي بعد بابين من وجه آخر

عن بن عباس الجزم بأنه يوم الفطر

